

الملحق رقم (1)

إجراءات وشروط التسجيل في جداول المحكمين والخبراء

إجراءات التسجيل في جداول المحكمين والخبراء

1. يجب تعبئة جميع البيانات المطلوبة في استمارة التسجيل.
2. إرفاق جميع المستندات المطلوبة في استمارة التسجيل.
3. تسلم استمارة التسجيل بعد التعبئة إلى الهيئة، وسداد الرسم المقرر في هذا الشأن لدى الهيئة مع إرفاق صورة إيصال السداد.
4. لا يعتبر التسجيل مكتملاً إلا بعد موافقة الهيئة.
5. ستقوم هيئة أسواق المال بإخطار المتقدم بالقرار الصادر بحقه.

شروط التسجيل

شروط تسجيل المحكمين

للمتقدم أن يطلب قيده كمحكم إذا توافرت الشروط التالية:

يشترط للقيد في هذا الجدول ما يأتي:

1. أن يوقع النموذج المعد لهذا الغرض ويحدد عنه الرسم المقرر لانتساب على النحو التالي:
500 د.ك رسم تسجيل يدفع عند تقديم الطلب، وفي حالة عدم قبول الطلب أو السحب من قبل طالب التسجيل ترد 450 د.ك، وتدفع 50 د.ك عند التجديد كل ثلاث سنوات.
2. أن لا يقل سن المتقدم عن خمسة وثلاثين سنة ميلادية.
3. أن يكون المحكم المقيد في الجدول كويتي الجنسية.
4. أن يكون قد مارس الأعمال التجارية أو القانونية أو المهنية لمدة خمسة عشر سنة وتخفض هذه المدة لعشر سنوات لمن تولى القضاء أو مارس مهنة المحاماة أو رئاسة الدوائر القانونية لدى الحكومة أو القطاع الخاص أو الشركات التجارية الكبرى أو كان عضواً في هيئة التدريس بالجامعة أو المؤسسات التعليمية الموازية أو سبق له المشاركة في أي من لجان أو هيئات التحكيم.
5. أن لا يكون قد سبق الحكم عليه بعقوبة ماسة بالشرف والأمانة ما لم يرد إليه اعتباره.
6. لا يكون محظوراً عليه بمقتضى القوانين والأنظمة التي يخضع لها العمل كمحكم.
7. تقديم ما يفيد موافقة جهة العمل على القيد في الجدول، وإذا كان المحكم الثالث قاضياً، يجب أخذ موافقة مجلس القضاء الأعلى.
8. لا يكون قد سبق فصله من الخدمة بقرار تأديبي ما لم تمض على صدوره ثلاثة سنوات.

تقوم الهيئة بدراسة طلبات المتقدمين وإصدار قرارها بالموافقة، أو الموافقة المشروطة باجتياز الدورات التي تحددها الهيئة، أو الرفض، ولها أن تطلب حضور المتقدم لاستيفاء بعض الطلبات أو للاستيضاح عن بعض الأمور.

يتم نشر أسماء المحكمين وجزء من سيرتهم الذاتية في موقع الهيئة الرسمي.

ويفقد عضو الجدول عضويته إذا تخلف أيّاً من هذه الشروط.

ويشترط لقيد المحكمين الدوليين لدى الهيئة أن يكون مقيداً لدى أحد مراكز التحكيم الدولية.

شروط التسجيل في جداول الخبراء

يشترط فيمن يقيد اسمه في جدول الخبراء أن يتمتع بالشروط التالية:

1. أن يوقع النموذج المعد لهذا الغرض ويحدد عنه الرسم المقرر للانتساب على النحو التالي:
250 د.ك رسم تسجيل يدفع عند تقديم الطلب، وفي حالة عدم قبول الطلب ترد 225 د.ك.
50 د.ك رسم عند التجديد كل ثلاث سنوات.
 2. أن لا يقل سنه عن خمسة وثلاثين سنة ميلادية.
 3. أن يكون مكتسباً لصفة الخبير في مجال اختصاصه من إحدى الهيئات أو الدوائر الحكومية أو غير حكومية المقبولة أو يكون قد مارس اختصاصاً عملياً لمدة لا تقل عن عشر سنوات.
 4. أن لا يكون محكماً عليه بعقوبة ماسة بالشرف أو الأمانة العامة ما لم يرد إليه اعتباره أو يكون سبق إلقاءه من جداول الخبراء في أي جهة أخرى لأسباب تتصل بأدائه.
 5. لا تحظر عليه القوانين والأنظمة التي يخضع لها العمل كخبير.
 6. لا يكون قد سبق فصله من عمله بقرار تأديبي ما لم تمض على صدوره ثلاثة سنوات على الأقل.
 7. تقديم ما يفيد موافقة جهة عمله على القيد في الجدول، وإذا كان الخبير يعمل في إدارة الخبراء بوزارة العدل يجبأخذ موافقة مجلس شؤون الخبراء.
- يتم نشر أسماء الخبراء وجزء من سيرتهم الذاتية في موقع الهيئة الرسمي.
ويفقد عضو الجدول عضويته إذا تخلف أيّاً من هذه الشروط.